[57] إظهاره على أمان منه عليه ممن سميناه. ومنهم من يستر ذلك ليرغب في العقد له من لا يؤثر مناكحة صاحب الولد من الناس، فيتتم له (1) في ستر ولده وإخفاء شخصه وأمره، والتظاهر بانه لم يتعرض بنكاح من قبل ولا له ولد من حرة ولا أمة، وقد شاهدنا من فعل ذلك، والخبر عن النساء به (2) أظهر منه عن الرجال (3). واشتهر من الملوك من ستر ولد لاخفاء شخصه (4) من رعيته لضرب من التدبير، في إقامة خليفة له، وامتحان جنده بذلك في طاعته، إذ كانوا يرون انه لا يجوز في التدبير استخلاف من ليس له بنسيب (5) مع وجود ولده ثم يظهر بعد ذلك أمر الولد عند التمكن من اظهاره برضى القوم، وصرف الامر عن الولد إلى غيره، أو لعزل مستخلف عن المقام، على وجه ينتظم للملك أمور لم يكن يتمكن من التدبير الذي كان منه على ما شرحناه. وغير ذلك مما يكثر تعداده من اسباب ستر الاولاد وإظهار موتهم، واستتار الملوك أنفسهم، والارجاف بوفاتهم، وامتحان رعاياهم بذلك، وأغراض لهم معروفة قد جرت من المسلمين بالعمل عليها العادات. وكم وجدنا من نسيب (6) ثبت بعد موت أبيه بدهر طويل، ولم يكن أحد من الخلق يعرفه بذلك حتى شهد له بذلك رجلان مسلمان، وذلك لداع دعا الاب إلى ستر ولادته عن كل أحد من قريب وبعيد، إلا من شهد

---

(1) اي: العقد. (2) لفظ: به، لم يرد في ل. (3) ل. س. ط: أظهر من الرجال. (4) س. ط: من ستر ولده وأخفى شخصه. (5) ل. س. ط: بنسب. (6) س. ط: نسب.